

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠٠٧

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٤

بتشكيل المجلس الأعلى لتسعير الخدمات في وزارة الطيران المدني

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ :

وعلى قانون رسوم ومقابل خدمات الطيران المدني الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء شركات في مجال الطيران المدني

والمعدل بالقرار رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل مؤسسة مصر للطيران

إلى شركة قابضة وشركات تابعة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل هيئة ميناء القاهرة الجوى

إلى شركة تابعة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل المجلس الأعلى

لتسعير الخدمات في وزارة الطيران المدني :

وبناءً على ما عرضه وزير الطيران المدني :

قرار:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه ،
النص الآتى :

يشكل المجلس الأعلى لتسيير الخدمات فى وزارة الطيران المدنى برئاسة وزير الطيران المدنى ،
وعضوية كل من :

المستشار القانونى لوزير الطيران المدنى .

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لمصر للطيران .

رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية .

رئيس مجلس إدارة هيئة المعهد القومى للتدريب على أعمال الطيران المدنى .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأرصاد الجوية .

رئيس القطاع المالى والتجارى والاقتصادى بوزارة الطيران المدنى .

رئيس قطاع التخطيط والمتابعة بوزارة الطيران المدنى .

رئيس سلطة الطيران المدنى .

أربعة من ذوى خبرة يختارهم وزير الطيران المدنى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ ذى القعدة سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٧ م)